



# السبيل إلى الوقف والابتداء



يمينة عبدالحق

# السبيل إلى الوقف والابتداء

يمينة عبدالي

2026م



## المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

يُعدّ علم الوقف والابتداء من العلوم القرآنية الأساسية التي تتعلّق بتلاوة القرآن الكريم وضبط أدائه، إذ يُعنى ببيان مواضع الوقف والابتداء، وما يترتّب عليها من صحة القراءة وسلامتها. وقد اعتنى العلماء بهذا العلم منذ وقت مبكر، فدوّنوا قواعده، وحرّروا مصطلحاته، وجعلوه جزءاً أصيلاً من مباحث القراءات وعلوم القرآن.

ويأتي هذا الكتاب بوصفه مدخلاً تعليمياً إلى علم الوقف والابتداء، يهدف إلى تعريف القارئ بأهم مفاهيم هذا العلم، وبيان مصطلحاته الأساسية، والتفريق بين أنواعه المشهورة، وقد اقتصر فيه على ما يُعين الطالب المبتدئ على تكوين تصوّرٍ عامٍّ عن هذا الفن وفهم أصوله.

كما يتضمّن الكتاب نماذج تطبيقية مختارة، قُصد بها تدريب القارئ على تنزيل القواعد النظرية على النص القرآني، وتمكينه من التعرف العملي على مواضع الوقف والابتداء، ليكون معيّنًا لطلبة العلم، ومقدّمة تمهيدية لمن أراد التدرّج في دراسة علم الوقف والابتداء.

والله وليّ التوفيق



يُعنى علم الوقف والابتداء بضبط مواضع القطع والوصل في التلاوة القرآنية، لما يترتب عليها من سلامة المعنى واستقامة الفهم. إذ لا يقتصر الوقف على كونه موضع تنفس أو استراحة، بل هو عنصر أساس في حسن الأداء وصيانة الدلالة، وقد يؤدي الخطأ فيه إلى إخلال المعنى أو تغييره. ومن هنا جاءت الحاجة إلى بيان المفاهيم الأولية لهذا العلم وأحكامه الأساسية، تمهيداً لفهم قواعده وتطبيقه على وجه صحيح.

## أولاً: الوقف في اللغة والاصطلاح

**لغةً:** هو الحبس والمنع، ومنه قول العرب: "أوقفتُ الدابة" أي حبستها.

**أما اصطلاحاً:** فهو عبارة عن قطع الصوت على الكلمة زمنًا يتنفس فيه عادة بنية استئناف القراءة، إما بما يلي الحرف الموقوف عليه، أو بما قبله. لا بنية الإعراض. وتنبغي البسملة معه في فواتح السور، ويأتي في رؤوس الآيات وأوسطها، ولا يأتي في وسط الكلمة ولا فيما اتصل رسمًا، ولا بد من التنفس معه<sup>1</sup>.

والوقف والقطع والسكت عبارات جرت عند كثير من المتقدين مرادًا بها الوقف غالبًا، ولا يريدون بها غير الوقف إلا مقيدة. أما عند المتأخرين وغيرهم من المحققين فإن:

**القطع:** عبارة عن قطع القراءة رأسًا فهو كالاتهاء، فالقارئ به كالمعرض عن القراءة والمنتقل منها إلى حالة أخرى سوى القراءة، كالذي يقطع على حزب أو ورد أو عشر أو في ركعة ثم يركع، أو نحو ذلك مما يؤذن بانقضاء القراءة والانتقال منها إلى حالة أخرى، وهو الذي يستعاذ بعده للقراءة المستأنفة أدبًا، ولا يكون إلا على رأس آية، لأن رؤوس الآيات في ذاتها مقاطع<sup>2</sup>.

**أما السكت:** هو عبارة عن قطع الصوت زمنًا هو دون زمن الوقف عادة من غير تنفس. وقد اختلفت ألفاظ الأئمة في التأدية عنه بما يدل على طول السكت وقصره، غير أنها اجتمعت على أن السكت زمنه دون زمن الوقف عادة وهم في مقداره بحسب مذاهبهم في التحقيق والحد والتوسط حسبما تحكم المشافهة، فالسكت مقيد بالسمع والنقل فلا يجوز إلا فيما صحت الرواية به لمعنى مقصود بذاته<sup>3</sup>. ويمكن تلخيص الفروق بينهم كما يلي<sup>4</sup>:

<sup>1</sup> نشر القراءات العشر: ابن الجزري، تحقيق: أيمن رشدي السويد، ج:2، ص:785-786.

<sup>2</sup> نشر القراءات العشر: ابن الجزري، ج:2، ص:781.

<sup>3</sup> نشر القراءات العشر: ابن الجزري، ج:2، ص:790-794.

<sup>4</sup> الترتيل في آيات التنزيل: ندى مرعشلي، دار البشائر الإسلامية، 2011، ص:166.



الوقف	القطع	السكت
يتنفس فيه القارئ	يتنفس فيه القارئ	لا يتنفس فيه القارئ
عند أي كلمة يختارها القارئ، مالم يكن قبيحا	عند رؤوس الآي	عند كلمات محددة من القرآن تسمى السكتات
يرافقه النية باستئناف القراءة	يرافقه النية بإتهاء القراءة	يرافقه النية بمتابعة القراءة

### ثانياً: أقسام الوقف

اختلفت أقوال العلماء في تصنيف أقسام الوقف: على أقوال منها، الوقف على وجهين فقط: تام، وقبيح. والوقف على ثلاثة أوجه: تام، وحسن، وقبيح. والوقف على أربعة أوجه: تام مختار، وكاف جائز، وحسن صالح مفهوم، وقبيح متروك<sup>1</sup>. ونفصلها على النحو التالي:

#### أ. الوقف التام

الذي ليس له تعلق بما بعده لا لفظاً ولا معنى، ولذلك يحسن الوقف عليه والابتداء بما بعده، وأكثر ما يقع في أواخر السور وقام القصص، ويسمى بـ "وقف التمام" و "الوقف المختار". وعند المتقدمين يتجوز فيه فيشمل جميع أنواع الوقف الجائز كالكافي والحسن والجائز<sup>2</sup>. كالوقف على كلمة (المُفْلِحُونَ) في قوله تعالى ﴿أُولَئِكَ عَلَى هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ \* إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أُنذِرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْتَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [البقرة 5-6] حيث انتهى الحديث عن صفات المتقين وابتدأ بعدها الحديث عن صفات الكافرين.

#### ب. الوقف الكافي

هو الذي يحسن الوقف عليه أيضاً والابتداء بما بعده، غير أن الذي بعده متعلق به من جهة المعنى دون اللفظ نحو: كالوقف على (الْبَيْتِ) في قوله تعالى ﴿فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ \* الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِّن جُوعٍ وَآمَنَهُمْ مِّن

<sup>1</sup> انظر: المكتفي في الوقف والابتداء: أبي عمرو الداني، تحقيق: محيي الدين عبد الرحمن رمضان، دار عمار، 2001 م، ص: 7،

البرهان في علوم القرآن: ج: 1، ص: 350

<sup>2</sup> الإتقان في علوم القرآن: ج: 1، ص: 284.



خَوْفٍ ﴿ [قریش 3-4] لأن ما بعدها متعلق بما قبلها من حيث المعنى ولكنه غير متصل به من حيث اللفظ والإعراب.<sup>1</sup>

### ت. الوقف الحسن

هو الوقف على ما تم معناه ويتعلق بما بعده معنى ولفظا. والمراد بالتعلق اللفظي التعلق من جهة الإعراب، هو الذي يحسن الوقف عليه ولا يحسن الابتداء بما بعده. بل لا بد من إعادة الكلمة الموقوف عليها أو كلمة أو كلمتين قبلها حتى يتم المعنى، إلا إذا كان الوقف على رأس آية فإنه يجوز الوقف عليها والبدء بأول الآية التالية مطلقا وإن كان هناك تعلق لفظي ومعنوي. فقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يقف على رؤوس الآي<sup>2</sup>، كالوقف على (الرؤم) ثم على (سَيَعْلَبُونَ) في قوله تعالى ﴿غَلَبَتِ الرُّومُ \* فِي أَدْنَى الْأَرْضِ وَهُمْ مِّن بَعْدِ غَلَبِهِمْ سَيَعْلَبُونَ \* فِي بَضْعِ سِنِينَ﴾ [الروم 2-4] يجوز الوقف على رؤوس هذه الآيات وإن كان هناك ارتباط في اللفظ والمعنى لسنتية ذلك.

### ث. الوقف القبيح

هُوَ الَّذِي لَيْسَ بِتَامٍ وَلَا حَسَنٍ، كَالْوَقْفِ عَلَى "بِسْمِ" مِنْ قَوْلِهِ: {بِسْمِ اللَّهِ} وَلَا يَتِمُّ الْوَقْفُ عَلَى الْمُضَافِ دُونَ الْمُضَافِ إِلَيْهِ وَلَا الْمَنْعُوتِ دُونَ نَعْتِهِ وَلَا الرَّافِعِ دُونَ مَرْفُوعِهِ وَعَكْسِهِ وَلَا النَّاصِبِ دُونَ مَنْصُوبِهِ وَعَكْسِهِ وَلَا الْمُؤَكَّدِ دُونَ تَوْكِيدِهِ وَلَا الْمَعْطُوفِ دُونَ الْمَعْطُوفِ عَلَيْهِ وَلَا الْبَدَلِ دُونَ مُبَدَلِهِ وَلَا إِنَّ أَوْ كَانَ أَوْ ظَنَّ وَأَخَوَاتِهَا دُونَ اسْمِهَا وَلَا اسْمِهَا دُونَ خَبَرِهَا وَلَا الْمُسْتَتَنَّى مِنْهُ دُونَ الْإِسْتِثْنَاءِ وَلَا الْمَوْصُولِ دُونَ صِلَتِهِ اسْمِيَا أَوْ حَرْفِيَا وَلَا الْفِعْلِ دُونَ مَصْدَرِهِ وَلَا حَرْفِ دُونَ مُتَعَلِّقِهِ وَلَا شَرْطِ دُونَ جَزَائِهِ.<sup>3</sup>

### ثالثاً: الوقف باعتبار سببه وإرادة القارئ

#### أ. الوقف الاضطراري:

حكمه جائز وهو الوقف الذي يضطر إليه القارئ بسبب طارئ يمنعه من إتمام القراءة، كغلبة السعال، أو انقطاع النفس، أو النسيان، أو غلبة البكاء أو الضحك، أو حدوث تشويش ذهني. ولا يُحاسب القارئ على هذا الوقف،

<sup>1</sup> المكتفي في الوقف والابتداء: 10.

<sup>2</sup> الإتقان في علوم القرآن: ج: 1، 284.

<sup>3</sup> الإتقان في علوم القرآن: ج: 1، 285.



لكن يلزمه بعده تجنب الوقف القبيح واختيار ابتداء صحيح. ويؤكد هذا النوع أهمية تدريب القارئ على حسن التصرف في حال الاضطرار، تفادياً لما قد يوهم معنى فاسداً أو اخلاً بالعقيدة.

### ب. الوقف الاختياري

وهو الوقف الذي يقع بإرادة القارئ واختياره، وينقسم إلى قسمين:

1. **وقف اختياري تعليمي:** حكمه جائز ويُقصد به تعليم القارئ الأحكام، ويقع غالباً على الكلمات المحتملة لأكثر من وجه قرائي أو دلالي، لاكتساب المهارة والدربة.
2. **وقف اختياري إرادي:** ويكون القارئ فيه مختاراً مدرّكاً لأحكام الوقف والابتداء، وهو محل المحاسبة وينقسم بدوره إلى:
  - **وقف مقصود باختيار القبيح:** وهو مرفوض شرعاً وقد يؤدي إلى الكفر أو الإخلال بالعقيدة أو تعطيل الأحكام الشرعية، كالتوقف على مواضع توهم نفي الإيمان أو تحريف المعنى.
  - **وقف مقصود باختيار الصحيح:** وهو الوقف المشروع الموافق للمعنى واللفظ<sup>1</sup>.

### رابعاً: الابتداء في اللغة والاصطلاح

**لغة:** مأخوذ من الفعل "بدأ" أي شرع في الشيء.

والابتداء لا يكون إلا اختياريًا، لأنه ليس كالوقف تدعو إليه ضرورة، فلا يجوز إلا بمستقل بالمعنى مُوفٍ بالمقصود. وله أقسامه كأقسام الوقف الأربعة ويتفاوت تمامًا وكفايةً وحسنًا وقبحًا<sup>2</sup>.

<sup>1</sup> المرجع السابق، 287. الترتيل في آيات التنزيل: ندى المرعشلي، ص 167-172.

<sup>2</sup> نشر القراءات العشر: ابن الجزري، ج:2، ص:757.



## أحكام الوقف والابتداء

### الابتداء

لغة: الشروع  
اصطلاحاً: الشروع في القراءة بعد قطع أو وقف، (وهو نوعين)

### الوقف

لغة: الكف والمنع والحبس  
اصطلاحاً: قطع الصوت عن القراءة زمنياً يتنفس فيه عادة بينة استئناف القراءة. (وهو أربعة أنواع)

### جائز ممنوع اختياري اضطراري اختباري انتظاري

وهو  
نوعان

ويسمى القبيح: وهو الابتداء بما لا يعطي معنى، أو بما يعطي معنى عكس ما أراد الشارع. مثل الابتداء بكلمة (اتخذ) من قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا﴾

ويحصل عندما يقف القارئ بمحض إرادته بدون أسباب خارجية (وهو أربعة أنواع)

ويحصل عادة عند الاضطرار بضيق النفس أو العطاس أو نحوه. وهو جائز على كل كلمة، ولكن على القارئ أن يبدأ بها أو بما قبلها لإتمام المعنى

ويحصل عند سؤال ممتحن أو تعلم قارئ

ويحصل عند من أراد أن يجمع القراءات حيث يقف عند كلمة ثم يعطف عليها غيرها

### كاف

### تام

### قبيح

### حسن

### كاف

### تام

هو الابتداء بقطع تم معناه، وتعلق بها قبله معنى لا لفظاً. مثل الابتداء بقوله تعالى: ﴿يَحْمِلُونَ أَثْقَالًا﴾

هو الابتداء بقطع تم معناه، ولم يتعلق بها قبله معنى ولا لفظاً. مثل أوائل السور، وأوائل القصص، وصفات المؤمنين والكافرين

هو الوقف على ما لم يتم معناه، لتعلقه بما بعده لفظاً ومعنى. كأن يقف على البتة دون الخبر، والنعل دون الفاعل، مثل الوقف على (ولأبويه) من قوله تعالى: ﴿وَتَوَالِحًا لِّأَبَائِكُمْ وَلِأُمَّهَاتِكُمْ أَتَىٰ عَلَىٰ الْكُفْرَانِ﴾

هو الوقف على ما تم معناه، وتعلق بها بعده لفظاً ومعنى. ويكون أحياناً رأس الآية، وإشارته في المصحف (صل) مثل الوقف على قوله تعالى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾

هو الوقف على ما تم معناه، وتعلق بها بعده معنى لا لفظاً. ويكون في نوازل الآيات ووسطها، وإشارته في المصحف (ج) مثل الوقف على كلمة (يؤمنون) من قوله تعالى: ﴿أَفَرَأَيْتُمْ شُرَكَاءَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾

هو الوقف على ما تم معناه، ولم يتعلق بها بعده لفظاً ولا معنى. ويكون دائماً في نهاية القصص أو آخر السور، وإشارته في المصحف (هـ أو ق) مثل الوقف على قوله تعالى: ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَكَبِّرُونَ﴾

### ملاحظات مهمة

- إذا وقف القارئ على التام والكافي: ابتداءً بعدهما
- إذا وقف القارئ على الوقف الحسن لا يبدأ بعده إلا إذا كان رأس آية.
- الوقف القبيح: لا يصح للقارئ الوقف عليه أبداً إلا في حال الضرورة، وعليه حينئذ أن يبدأ بما وقف عليه أو بما قبله لإتمام المعنى.
- إذا وقف القارئ على وقف تام فالابتداء يكون تاماً، وإن وقف القارئ على وقف كاف فالابتداء يكون كافاً، وإن وقف القارئ على وقف حسن، فالابتداء يكون ليحاً ما لم يكن رأس آية، فإن كان رأس آية جاء الابتداء، كما في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَا يُدْعَىٰ بِهِ﴾

جدول مختصر<sup>1</sup>

<sup>1</sup> من موقع القرآن الكريم: <https://surahquran.com/Tajweed/alwaqf.html>

## خامساً: أهمية الوقف والابتداء في القرآن الكريم

أورد أبو القاسم الهذلي (ت 465هـ). في كتاب "الوقف والابتداء" أثرا عن الإمام علي رضي الله عنه: وقد سئل عن قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلاً﴾، فقال: "التَّرْتِيلُ بَجْوِيدِ الْحُرُوفِ وَمَعْرِفَةُ الْوُقُوفِ"<sup>1</sup>

كما أورد ذلك الأثر أيضا ابن الجزري في عدة مواضع من كتبه<sup>2</sup>، وذلك تبينا لأهمية معرفة الوقف والابتداء وما يترتب عليه من فهم صحيح وتدبر سليم مصداقا لقوله تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [النساء: 82] وقوله تعالى: ﴿كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [ص: 29]

و متى خولف هذا الأصل فإنه انحراف واخلال وفساد للمعنى مما يجعل صاحبه في منأى عن الفهم والتدبر وتلقي الأحكام فعن عبد الله بن عمر قال: "لَقَدْ عَشْنَا بُرْهَةً مِنْ دَهْرِنَا وَإِنَّ أَحَدَنَا يُؤْتَى الْإِيمَانَ قَبْلَ الْقُرْآنِ، وَتَنْزِيلِ السُّورَةِ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَتَعَلَّمُ حَالَهَا وَحَرَامَهَا، وَمَا يَنْبَغِي أَنْ يُوقِفَ عِنْدَهُ فِيهَا كَمَا تَعَلَّمُونَ أَنْتُمْ الْقُرْآنَ"، ثُمَّ قَالَ: "لَقَدْ رَأَيْتُ رِجَالًا يُؤْتَى أَحَدُهُمُ الْقُرْآنَ فَيَقْرَأُ مَا بَيْنَ فَاتِحَتِهِ إِلَى خَاتِمَتِهِ مَا يَدْرِي مَا أَمْرُهُ وَلَا زَاجِرُهُ، وَلَا مَا يَنْبَغِي أَنْ يُوقِفَ عِنْدَهُ مِنْهُ يَنْشُرُهُ نَشْرَ الدَّقَلِ"<sup>3</sup>

قَالَ النَّحَّاسُ: "فَهَذَا الْحَدِيثُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُمْ كَانُوا يَتَعَلَّمُونَ الْأَوْقَافَ كَمَا يَتَعَلَّمُونَ الْقُرْآنَ"

قَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ: "من تمام معرفة القرآن معرفة الوقف والابتداء؛ إذ لا يتأتى لأحد معرفة معاني القرآن إلا بمعرفة الفواصل، فهذا أدل دليل على وجوب تعلمه وتعليمه"<sup>4</sup>

وَقَالَ النَّكْرَاوِيُّ: "بَابُ الْوُقُوفِ عَظِيمُ الْقَدْرِ جَلِيلُ الْخَطَرِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَتَأْتَى لِأَحَدٍ مَعْرِفَةَ مَعَانِي الْقُرْآنِ وَلَا اسْتِبْطَاطَ الْأَدِلَّةِ الشَّرْعِيَّةِ مِنْهُ إِلَّا بِمَعْرِفَةِ الْفَوَاصِلِ"<sup>5</sup>

<sup>1</sup> الوقف والابتداء: أبو القاسم الهذلي، ص: 377.

<sup>2</sup> انظر: التمهيد في التجويد، ص: 40. وأيضا النشر في القراءات العشر: ج: 1، ص: 225.

<sup>3</sup> رواه الحاكم - كتاب الإيمان، حديث رقم: 101، وقال: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَا أَعْرِفُ لَهُ عِلَّةً وَلَمْ يُجَرِّجَاهُ، ورواه الطبراني في الكبير - حديث رقم: 13881، ومحمد بن نصر بن الحجاج المروزي في مختصر قيام الليل وقيام رمضان وكتاب الوتر (ص: 179)

<sup>4</sup> منار الهدى في بيان الوقف والابتداء: أحمد بن عبد الكريم الأشموني، دار محمود الحلبي وشركاه، مصر، الطبعة الثانية: 1973، ص: 5-6.



فالوقوف إذا حلية التلاوة، وزينة القارئ، وبلاغ التالي، وفهم للمستمع، وشرف للعالم، وبه يعرف الفرق بين: المعنيين المختلفين، والقضيتين المتنافيتين، والحكمين المتغايرين.<sup>1</sup>

ويمكن تلخيص الأهمية في النقاط التالية:

1. توضيح المعاني القرآنية: يسهم الوقف الصحيح في إبراز المعاني الصحيحة ومنع اللبس وسوء الفهم.
2. تيسير تدبر القرآن: يساعد القارئ على فهم المعاني على نحو أعمق.
3. صون النص القرآني من التحريف المعنوي: فالتوقف في غير موضعه قد يؤدي إلى معنى خاطئ مخالف للمقصود الإلهي.
4. تحقيق الأداء السليم للتلاوة: وهو جزء من إتقان التلاوة وفق أحكام التجويد.
5. تمييز الفواصل القرآنية: يساعد في معرفة مواقع الآيات والجمل، مما يسهل الحفظ والتلاوة.
6. استنباط الأحكام الشرعية: إذ إن بعض الأحكام تتغير بتغير الوقف والابتداء، وهو ما يظهر جلياً في علم الفقه والتفسير.

#### سادساً: ضوابط الوقف والابتداء

1. مراعاة المعنى عند الوقف والابتداء: لا يجوز الوقف أو الابتداء إذا أدى ذلك إلى تغيير المعنى.
2. موافقة الرسم العثماني وأحكام التجويد: الالتزام بالقواعد التي حددها علماء التجويد.
3. الرجوع إلى كتب الوقف والابتداء المعتبرة: مثل المكتفى في الوقف والابتداء لأبي عمرو الداني.
4. عدم الوقف على ما يخل بالعقيدة أو يغير الحكم الشرعي: كمن يقف على "لا إله" في قوله: "لا إله إلا الله".

<sup>5</sup> الإتيان في علوم القرآن: جلال الدين السيوطي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب، الطبعة: 1974م، ج:1، ص: 283

<sup>1</sup> لطائف الإشارات لفنون القراءات: القسطلاني، تحقيق: عبد الصبور شاهين وآخرون، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، لجنة إحياء التراث الإسلامي، ج:1، ص: 249.



5. الالتزام بمواضع الوقف المختارة من كبار العلماء: حيث تم تصنيف بعض المواضع المهمة وفق اجتهادات المفسرين.

6. مراعاة السياق العام للآية: فالسياق يساعد في تحديد الوقف المناسب الذي يحافظ على المعنى المراد.

### سابعاً: علامات الوقف في المصاحف

1. م: علامة الوقف اللازم، حيث لا يجوز وصل القراءة بعده.
2. قلي: علامة الوقف الجائز، حيث يُستحب الوقف ولكنه ليس لازماً.
3. ج: علامة الوقف الجائز الذي يستوي فيه الوقف والوصل.
4. لا: علامة تدل على عدم جواز الوقف، حيث يؤثر على المعنى.
5. صلي: علامة الوقف المفضل، حيث يُستحب الوقف عنده ولكن يجوز الوصل.

### ثامناً: تطبيقات من سورة يوسف

#### القاعدة:

- اعتمد على كتب التخصص في جمع الوقوف في هذه النماذج من سورة يوسف.
- جمع الوقوف في رأس كل آية.
- الوقف التام إن ورد متفقاً عليه وليس هناك خلاف عند الأئمة ورد بلا تهميش.
- الموضع الذي له أكثر من نوع أحيل كل قول لصاحبه.
- إضافة ما ثبت عن أحد القراء العشر إن وجد.

أَلَمْ تَرَ تِلْكَ آيَاتِ الْكِتَابِ الْمُبِينِ ﴿١﴾ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿٢﴾ نَحْنُ نَفُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ بِمَا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ هَذَا الْقُرْآنَ وَإِنْ كُنْتَ مِنْ قَبْلِهِ لَمِنَ الْغَافِلِينَ ﴿٣﴾ إِذْ قَالَ يُوسُفُ لِأَبِيهِ يَا أَبَتِ إِنَّي رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ رَأَيْتُهُمْ لِي سَاجِدِينَ ﴿٤﴾ قَالَ يَبْنَئِي لَأَتَفُصِّصَ رُءُوسَكَ عَلَى إِخْوَتِكَ فَيَكِيدُوا لَكَ كَيْدًا إِنَّ الشَّيْطَانَ لِلْإِنْسَانِ عَدُوٌّ مُبِينٌ ﴿٥﴾ وَكَذَلِكَ يَجْتَبِيكَ رَبُّكَ وَيُعَلِّمُكَ مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ وَيُتِمُّ



نِعْمَتُهُ عَلَيْكَ وَعَلَىٰ آلِ يَعْقُوبَ كَمَا أَتَمَّهَا عَلَىٰ أَبَوَيْكَ مِن قَبْلُ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ إِنَّ رَبَّكَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿١﴾			
أَلَّرَ	تام وقيل كاف وقيل مطلق <sup>1</sup>	أَلَكْتَبِ الْمُبِينِ ﴿١﴾	وقف تام وقيل حسن وقيل مطلق <sup>2</sup>
هَذَا الْفُرْعَانِ	وقف حسن <sup>3</sup>	تَعْفُلُونَ ﴿١﴾	وقف تام
الْعَالَمِينَ ﴿١﴾	وقف تام	لَمِنَ الْعَالَمِينَ ﴿١﴾	وقف تام
سَجْدِينَ ﴿١﴾	وقف تام	كَيْدًا	وقف حسن وقيل كاف وقيل مطلق <sup>4</sup>
عَدُوِّ مُبِينٍ ﴿١﴾	وقف كاف <sup>5</sup>	إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ	وقف حسن وقيل كاف وقيل مطلق <sup>6</sup>
عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿١﴾	وقف تام		
﴿١﴾ لَقَدْ كَانَ فِي يُوسُفَ وَإِخْوَتِهِ ءَايَاتٍ لِّلسَّائِلِينَ ﴿٧﴾ إِذْ قَالَُوا لِيُوسُفَ وَأَخُوهُ أَحَبُّ إِلَيْنَا أَيْنَا مِنَّا وَنَحْنُ عُصْبَةٌ إِنَّ آبَاءَنَا لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴿٨﴾ فَتَقْتُلُوا يُوسُفَ أَوْ إِيْرَحُوهُ أَرْضًا يَخْلُ لَكُمْ وَجْه أَيْبِكُمْ وَتَكُونُوا مِنْ بَعْدِهِ قَوْمًا صَالِحِينَ ﴿٩﴾ ﴿نصف﴾ قَالَ قَائِلٌ مِّنْهُمْ لَا تَقْتُلُوا يُوسُفَ وَأَخُوهُ فِي غَيْبَتٍ لِّجَبِّ يَلْتَفِطُهُ بَعْضُ السَّيَّارَةِ إِنْ كُنْتُمْ فَاعِلِينَ ﴿١٠﴾			

1 عند أبي عمرو الداني "وقف تام" المكتفى، ص: 103، و"وقف مطلق" عند ابن طيْفُور السَّجَاوْنَدِيِّ: علل الوقوف، تحقيق: محمد بن عبد الله العبيدي، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الثانية، 2006م، ج: 1، ص: 593

2 قال النحاس "بوقف التمام" في كتابه القطع والإنتاف، ص: 329 ولم يورد هذا الموضوع في كتابه: إعراب القرآن. "وقف تام" عند أبي عمرو الداني، ص: 103. وتام عند الأشموي: الوقف والابتداء: ج: 2، ص: 720. وعند الأنصاري "وقف حسن" المقصد لتلخيص ما في المرشد، تحقيق: شريف العدوي، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، 2002م، ص: 191. و"وقف مطلق" عند ابن طيْفُور السَّجَاوْنَدِيِّ: علل الوقوف، ج: 1، ص: 593

3 عند الأشموي "وقف حسن" منار الهدى: ص 191

4 عند ابن الأنباري "وقف حسن" إيضاح الوقف والابتداء: 720/2، وعند أبي عمرو الداني "وقف كاف". أنظر: المكتفى، ص: 103. "وقف مطلق" عند ابن طيْفُور السَّجَاوْنَدِيِّ: علل الوقوف، ج: 1، ص: 593

5 عند الأشموي "وقف كاف" منار الهدى: ص 191.

6 عند ابن الأنباري: وقف حسن، وعند أبو عمرو الداني والأشموي: وقف كاف. أنظر: الوقف والابتداء: 720/2، منار الهدى، ص: 191. المكتفى، ص: 103. وقف مطلق" عند ابن طيْفُور السَّجَاوْنَدِيِّ: علل الوقوف، ج: 1، ص: 593



وقف كاف <sup>1</sup>		لَلْسَائِلِينَ ﴿٧﴾
وقف جائر وقيل كاف <sup>3</sup>	لَعِبَ ضَلَّلَ مُبِيسٍ ﴿٨﴾	وقف مطلق وقيل كاف <sup>2</sup>
وقف تمام وقيل كاف <sup>5</sup>	صَلِحِينَ ﴿٩﴾	ليس بوقف: لعطف ما بعده على ما قبله <sup>4</sup>
ليس بوقف: لأن "يلتقطه" جواب الأمر <sup>6</sup>	وَمِ غَيْبَتِ الْجُبِّ	وقف جائر
وقف كاف <sup>7</sup>		إِنْ كُنْتُمْ بَاعِلِينَ ﴿١٠﴾
فَالُوا يَتَابَانَا مَا لَكَ لَا تَأْمَنَّا عَلَى يُوسُفَ وَإِنَّا لَهُ لَنَنْصِحُونَ ﴿١١﴾ أَرْسَلَهُ مَعَنَا غَدَاً يَزْتَعِ وَيَلْعَبُ وَإِنَّا لَهُ لَحَمِيضُونَ ﴿١٢﴾ قَالَ إِنِّي لَيَحْزُنُنِي أَنْ تَذْهَبُوا بِهِ وَأَخَافُ أَنْ يَأْكُلَهُ الذِّيبُ وَأَنْتُمْ عَنْهُ غَمِلُونَ ﴿١٣﴾ فَاَلُوا لَيْسَ أَكْلَهُ الذِّيبُ وَنَحْنُ غَضَبُهُ إِنَّا إِذَا لَلَّخَسِرُونَ ﴿١٤﴾		
وقف حسن <sup>9</sup>	يَزْتَعِ وَيَلْعَبُ	وقف كاف <sup>8</sup>
وقف كاف <sup>11</sup>	غَمِلُونَ ﴿١٣﴾	وقف كاف <sup>10</sup>

- 1 عند الأشموني: "وقف كاف" معلقاً ذلك بقوله: "للسائلين (كاف) إن علق إذ بالذکر مقدراً وليس بوقف إن علق إذ بما قبلها"  
انظر: منار الهدى: ص 191-192
- 2 عند الأشموني: "وقف كاف" وعند السجاوندي "وقف مطلق" أنظر: منار الهدى: ص 191. : علل الوقوف، ج: 1، ص: 594
- 3 عند السجاوندي "وقف جائر" وأضاف معلقاً: "والعربية توجب الوقف- وإن قيل إن الابتداء به لا يحسن- {لأننا نقرأ حكايتهم بأن قال بعضهم لبعض: {اقتلوا يوسف} وليس أمراً منا" أنظر: علل الوقوف، ج: 1، ص: 594. عند الأشموني: "وقف كاف" معلقاً بقوله: "ولا يكره الابتداء بما بعدها إذ القارئ ليس معتقداً معناه وإنما هو حكاية قول قائل حكاة الله عنه. أنظر: منار الهدى: ص 191.
- 4 قول الأشموني: منار الهدى: 191-192
- 5 عند النحاس: "وقف تمام" وعند أبي عمرو الداني: "وقف كاف" انظر: القطع والائتناف، ص: 320، والمكتفي، ص: 103
- 6 منار الهدى: 191-192
- 7 عند الأشموني: "وقف كاف" وأيضاً "لحافظون" وغافلون". انظر: منار الهدى: 191-192
- 8 انظر المكتفي: 103، ومنار الهدى: 192
- 9 عند الأنباري: إيضاح الوقف والابتداء: ج: 2، ص: 720
- 10 عند الأشموني وأيضاً عند الأنصاري: "وقف كاف" انظر: منار الهدى: 192، المقصد لتلخيص ما في المرشد: 192
- 11 عند الأشموني وأيضاً الأنصاري "وقف كاف" المرجع السابق



لَخَسِرُونَ ﴿١٤﴾		وقف تام وقيل كاف وقيل حسن <sup>1</sup>	
<p>فَلَمَّا ذَهَبُوا بِهِءٍ وَأَجْمَعُوا أَنْ يَجْعَلُوهُ فِي غَيْبَتِ الْجَبِّ وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِ لَتُنَبِّئَنَّهُمْ بِأَمْرِهِمْ هَذَا وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ ﴿١٤﴾ وَجَاءَ وَآبَاهُمْ عِشَاءً يَبْكُونَ ﴿١٥﴾ قَالُوا يَا أَبَانَا إِنَّا ذَهَبْنَا نَسْتَبِقُ وَتَرَكْنَا يُوسُفَ عِنْدَ مَتَاعِنَا فَأَكَلَهُ الدِّيبُ وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَّنَا وَلَوْ كُنَّا صَادِقِينَ ﴿١٦﴾ وَجَاءَ وَعَلَى فَمِصِيهٍ بِدَمٍ كَذِبٍ قَالَ بَلْ سَوَّلَتْ لَكُمْ أَنْفُسُكُمْ أَمْرًا فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ</p>			
لَا يَشْعُرُونَ ﴿١٤﴾	وقف تام وقيل كاف وقيل حسن <sup>2</sup>	غَيْبَتِ الْجَبِّ	وقف جائر وقيل ليس بوقف <sup>3</sup>
عِشَاءً يَبْكُونَ ﴿١٥﴾	وقف تام وقيل جائر وقيل مطلق وقيل صالح وقيل حسن <sup>4</sup>	فَأَكَلَهُ الدِّيبُ	وقف جائر <sup>5</sup>
كُنَّا صَادِقِينَ ﴿١٦﴾	وقف تام وقيل حسن <sup>6</sup>	بِدَمٍ كَذِبٍ	وقف مطلق <sup>7</sup>

- 1 عند أبي عمرو الداني "وقف تام" وعند الأشموني "وقف كاف"، وعند الأنصاري "وقف حسن" أنظر نفس المراجع السابقة
- 2 عند أبي عمرو الداني: "وقف تام" وعند الأشموني: "وقف كاف" وعند الأنصاري: "وقف حسن" أنظر: المكتفى، ص: 103، منار الهدى، ص: 192، المقصد لتلخيص ما في المرشد، ص: 192
- 3 عند السجاوندي "وقف جائر" لأن الواو قد يجعل مقحمة ويجعل {أوحينا} جواب {لما}، وقد يحذف جواب {لما} ويجعل الواو عاطفة عليه تقديره: مضوا عليه وأوحينا" انظر علل الوقوف: ج: 2، ص: 595. وقال الأشموني معلقا على الوقف في الآية: "في غيابة الجب يبني الوقف على الجب على اختلاف التقادير فإن جعل جواب لما محذوفاً تقديره فعلوا به ما أجمعوا عليه من الأذى أو سروا بذهائهم به وإجماعهم على ما يريدون والواو في وأوحينا عاطفة على ذلك المقدر ولم يجعل وأوحينا جواب لما لعدم صحته وذلك أن الإيحاء كان بعد إلقائه في الجب فليس مرتباً على عزمهم على ما يريدون وإنما يترتب الجواب المقدر وبهذا يحسن الوقف على الجب ويحسن أيضاً على استئناف وأوحينا ولم يجعل داخلاً تحت جواب لما وليس بوقف إن جعل جواب لما قالوا يا أبانا إننا ذهبنا أو جعل جواب لما قوله وأوحينا على مذهب الكوفيين أن الواو زائدة أي فلما ذهبوا به أوحينا وعلى هذين التقديرين لا يوقف على الجب" انظر: منار الهدى، ص: 192
- 4 عند أبي عمرو الداني "وقف تام" وعند الأشموني "وقف جائر" وعند الأنصاري "وقف صالح" انظر نفس المراجع السابقة. وعند السجاوندي "وقف مطلق" أنظر: علل الوقوف، ج: 2، ص: 595. وعند يعقوب الخضرمي "وقف حسن"
- 5 عند السجاوندي "وقف جائر" وأضاف معلقاً: "لا ابتداء النفي مع واو العطف". المرجع السابق، ص: 595
- 6 عند أبي عمرو الداني "وقف تام" وعند الأنصاري "وقف حسن" أنظر: المكتفى، ص: 103. المقصد، ص: 192
- 7 عند السجاوندي "وقف مطلق" علل الوقوف ج: 2، ص: 595



وقف تام وقيل كاف وقيل مطلق <sup>2</sup>	وَقِفْ تَامٌ وَقِيلَ كَافٌ وَقِيلَ مَطْلُوقٌ	وقف كاف وقيل مطلق وقيل حسن <sup>1</sup>	وَقِفْ كَافٌ وَقِيلَ مَطْلُوقٌ وَقِيلَ حَسَنٌ <sup>1</sup>	أَنْفُسِكُمْ أَمْرًا
وقف تام وقيل كاف <sup>3</sup>			وَقِفْ تَامٌ وَقِيلَ كَافٌ <sup>3</sup>	مَا تَصِيبُونَ ﴿١٨﴾
<p>وَجَاءَتْ سَيَّارَةٌ فَأَرْسَلُوا وَارِدَهُمْ فَأَدْلَبِي دَلْوَهُ، قَالَ يَبْشُرَى هَذَا غُلْمٌ وَأَسْرُوهُ بِضَلْعَةٍ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِمَا يَعْمَلُونَ ﴿١٩﴾ وَشَرُّهُ بِئْسَ بَخْسٍ دَرَاهِمٍ مَعْدُودَةٍ وَكَانُوا فِيهِ مِنَ الزَّاهِدِينَ ﴿٢٠﴾ وَقَالَ أَلْدَيْهِ إِشْتَرِيهِ مِنْ مِصْرَ لِمَرْأَتِهِ أَكْرَمِي مَثْوِيَهُ عَسَى أَنْ يَنْبَغَعَنَا أَوْ نَتَّخِذَهُ، وَلَدًا وَكَذَلِكَ مَكَّنَّا لِيُوسُفَ فِي الْأَرْضِ وَلِنُعَلِّمَهُ، مِنْ تَاوِيلِ الْأَحَادِيثِ وَاللَّهُ غَالِبٌ عَلَى أَمْرِهِ، وَلَئِنْ أَكْثَرَ النَّاسَ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٢١﴾ وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُ، آتَيْنَاهُ حُكْمًا وَعِلْمًا وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ ﴿٢٢﴾</p>				
وقف مطلق وقيل حسن <sup>4</sup>			وَقِفْ مَطْلُوقٌ وَقِيلَ حَسَنٌ <sup>4</sup>	فَأَدْلَبِي دَلْوَهُ،
وقف كاف وقيل مطلق <sup>6</sup>	وَأَسْرُوهُ بِضَلْعَةٍ	وقف حسن وقيل كاف وقيل مطلق "أحسن مما قبله" <sup>5</sup>	وَقِفْ حَسَنٌ وَقِيلَ كَافٌ وَقِيلَ مَطْلُوقٌ "أَحْسَنُ مِمَّا قَبْلَهُ" <sup>5</sup>	هَذَا غُلْمٌ

1 عند الفارسي يعقوب الخضرمي "وقف كاف" وعند السجاوندي "وقف مطلق" وعند الأشموني "وقف حسن" انظر: علل الوقوف، ج:2، ص: 595. منار الهدى، ص: 253.

2 عند الأنصاري "وقف تام" وعند السجاوندي "وقف مطلق" أنظر المقصد، ص: 192. علل الوقوف، ج: 2، ص: 595. عند الأشموني "وقف تام" وقال يعقوب: فهذا "الوقف الكافي" ثم قال الله عز وجل "فَصَبْرٌ جَمِيلٌ" قال فيجوز "فَصَبْرًا جَمِيلًا" في حرف أبي ابن كعب هذا الأول "فَصَبْرٌ جَمِيلٌ" ويقرأ الثاني "فَصَبْرًا جَمِيلًا" والتمام عند غير يعقوب. انظر: منار الهدى، ص: 253.

3 عند أبي عمرو الداني "وقف تام" وعند الأشموني "وقف كاف" أنظر: المكتفى، ص: 103. منار الهدى، ص: 253

4 عند السجاوندي "وقف مطلق" وعند الأشموني "وقف حسن" أنظر: علل الوقوف، ج:2، ص: 595-596. منار الهدى، ص: 253

5 عند النحاس وأبي عمرو الداني "وقف كاف" ، وعند الأنصاري والأشموني والأنباري "وقف حسن" ، وأضاف الأشموني: "أحسن مما قبله" وعند السجاوندي "وقف مطلق". أنظر: القطع والانتشاف، ص: 330. المكتفى، ص: 103. المقصد، ص: 192. منار الهدى، ص: 253. إيضاح الوقف والابتداء، ج:2، ص: 720. علل الوقوف، ج:2، ص: 595-596

6 عند أبي عمرو الداني والأنصاري والأشموني "وقف كاف" وعند السجاوندي "وقف مطلق". انظر المراجع السابقة



يَمَا يَعْمَلُونَ ﴿١١﴾	وقف التمام وقيل تام <sup>1</sup>	مَعْدُودَةٌ	وقف جائز وقيل حسن وعند نافع وقف تام <sup>2</sup>
الزَّاهِدِينَ ﴿١٢﴾	وقف التمام وقيل تام وقيل حسن <sup>3</sup>	تَتَّخِذُهُ، وَوَلَدًا	وقف كاف وقيل مطلق <sup>4</sup>
فِي الْأَرْضِ	وقف مجوز <sup>5</sup>	تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ	وقف مطلق وقيل حسن وقيل كاف <sup>6</sup>
غَالِبٌ عَلَى أَمْرِهِ	ليس بوقف <sup>7</sup>	لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٣﴾	وقف التمام وقيل وقف حسن <sup>8</sup>
حُكْمًا وَعِلْمًا	وقف مطلق وقيل جائز <sup>9</sup>	الْمُحْسِنِينَ ﴿١٤﴾	وقف التمام وقيل وقف كاف <sup>10</sup>
<p>وَرَأَوْدَتُهُ أَلْتِي هُوَ فِي بَيْتِهَا عَنِ نَفْسِهِ، وَغَلَفَتِ الْأَبْوَابَ وَقَالَتْ هَيْت لَكَ قَالَ مَعَاذَ اللَّهِ إِنَّهُ رَبِّي أَحْسَنَ مَثْوَايَ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ ﴿١٥﴾ وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِ، وَهَمَّ بِهَا لَوْلَا أَنْ رَّبَّاهَا بُرْهَانَ رَبِّهِ، كَذَلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهُ السُّوءَ وَالْبَحْشَاءَ إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُخْلَصِينَ ﴿١٦﴾ وَاسْتَبَقَا الْبَابَ</p>			

- 1 عند النحاس "وقف التمام" وعند أبي عمرو الداني وعند الأنصاري والأشعري "وقف تام". أنظر: القطع والائتناف، ص: 330. المكتفي، ص: 103. المقصد، ص: 192. منار الهدى، ص: 253.
- 2 عند السجاوندي "وقف جائز" معلقا بقوله: (لأن الواو تصلح عاطفة وحالا، أي: وقد كانوا) وعند الأشعري "وقف حسن" معلقا بقوله: (والواو بعده تصلح للعطف والحال أي وقد كانوا فيه من الزاهدين وهو تام عند أبي عمرو) أنظر: علل الوقوف، ج: 2، ص: 595-596. (وعند نافع تم والتمام عند غيره) انظر: النحاس: القطع والائتناف، ص: 330.
- 3 عند النحاس "وقف التمام" وعند أبي عمرو الداني "وقف تام" وعند الأنصاري "وقف حسن" أنظر: القطع والائتناف، ص: 330. المكتفي، ص: 103. المقصد، ص: 192.
- 4 عند النحاس "وقف كاف" وأيضا عند أبي حاتم وأبي عمرو الداني والأنصاري والأشعري، وعند السجاوندي "وقف مطلق" أنظر: المراجع السابقة.
- 5 عند السجاوندي "وقف مجوز" علل الوقوف، ج: 2، ص: 595-596.
- 6 عند النحاس وأبي حاتم وأبي عمرو الداني والأنصاري "وقف كاف" وعند السجاوندي "وقف مطلق" وعند الأشعري "وقف حسن" أنظر: القطع والائتناف، ص: 331. المكتفي، ص: 103. المقصد، ص: 192. علل الوقوف، ج: 2، ص: 596. منار الهدى، ص: 253.
- 7 عند الأشعري "ليس بوقف" بعلة حرف الاستدراك بعده. انظر: منار الهدى، ص: 253.
- 8 عند النحاس والأنصاري "وقف التمام". وعند الأشعري "وقف حسن" أنظر المراجع السابقة.
- 9 عند السجاوندي "وقف مطلق" وعند الأشعري "وقف جائز". أنظر المراجع السابقة.
- 10 عند النحاس والأنصاري "وقف التمام". وعند الأشعري "وقف كاف" أنظر المراجع السابقة.



وَقَدَّتْ فَمِيصَهُ، مِنْ دُبُرٍ وَالْقَبِيَا سَيِّدَهَا لَدَا أَلْبَابٍ قَالَتْ مَا جَزَاءُ مَنْ أَرَادَ بِأَهْلِكَ سُوءًا إِلَّا أَنْ يُسْجَنَ أَوْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٥﴾ قَالَ هِيَ رَاوَدْتَنِي عَنْ نَفْسِي وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنْ أَهْلِهَا إِنْ كَانَ فَمِيصُهُ، فُدًّا مِّنْ قَبْلِ بَصَدَقَتٍ وَهُوَ مِنَ الْكَاذِبِينَ ﴿١٦﴾			
وَعَلَّفَتِ الْأَبْوَابَ		وقف تمام عن نافع <sup>1</sup>	
هَيْتَ لَكَ	وقف التمام وقف مطلق وقيل حسن وقيل كاف <sup>2</sup>	مَعَاذَ اللَّهِ	وقف حسن <sup>3</sup>
أَحْسَنَ مَثْوَايَ	وقف مطلق وقيل حسن <sup>4</sup>	الظَّالِمُونَ ﴿١٦﴾	وقف تام وقيل حسن وقيل كاف <sup>5</sup>
هَمَّتْ بِهِ	وقف كاف وقيل تام <sup>6</sup>	وَهَمَّ بِهَا	وقف تام وقيل كاف وقيل جائر <sup>7</sup>

1 انظر: القطع والائتناف، ص: 321.

2 عند أحمد بن جعفر "وقف التمام" وعند السجاوندي "وقف مطلق" وعند الأشموني "وقف حسن" وعند الأنصاري "وقف كاف" أنظر: القطع والائتناف، ص: 331. علل الوقوف، ج: 2، ص: 597. منار الهدى، ص: 253. المقصد، ص: 192.

3 عند الأشموني: منار الهدى، ص: 253.

4 عند السجاوندي "وقف مطلق" وعند الأشموني "وقف حسن" أنظر المراجع السابقة.

5 عند النحاس "وقف تام" وعند الأنصاري "وقف حسن" وعند الأشموني والداني "وقف كاف" أنظر: القطع والائتناف، ص: 331. المقصد، ص: 192. المكتفى، ص: 103. منار الهدى، ص: 254.

6 يقول الإمام الأنباري: "وقوله: (ولقد همت به وهم بها) [24] فيه ثلاثة أقوال قال عامة أهل العلم: هم بها معناه «قعد منها مقعد الرجل من المرأة» فتمثل له يعقوب عاضاً على إصبهه يقول: يوسف يوسف. فالوقف من هذا المذهب على (لولا أن رأى برهان ربه)، والتمام (إنه من عبادنا المخلصين). وقال آخرون: الأنبياء، عليهم السلام، معصومون لا يعصون ولا يهيمون بالكبائر. وقالوا: معنى الآية «لولا أن رأى برهان ربه لهم بها» فالوقف من هذا المذهب على (ولقد همت به) ثم تبتدىء: (وهم بها لولا أن رأى برهان ربه) أي: لولا أن رأى برهان ربه لهم بها. وقال آخرون: الهاء كناية عن الفرة كأنه قال: «ولقد همت به وهم بالفرة» فعلى هذا المذهب يحسن الوقف على (لولا أن رأى برهان ربه) ويتم على (المخلصين) ولا يتم على (ولقد همت به) لأن (هم بها) نسق عليه" إيضاح الوقف والابتداء، ج: 2، ص: 720-721.

- وعند الأشموني وأبي عمرو الداني "وقف كاف" حيث قال أبو عمرو معلقاً: "وقيل: تام على مذهب أبي عبيدة ومن زعم أن الأنبياء عليهم السلام معصومون، وقدر ذلك على التقديم والتأخير أي: لولا أن رأى برهان ربه لهم بها. وجمهور أهل العلم على خلاف ذلك" المكتفى، ص: 103.

- وقال الإمام السجاوندي: " {همت به- 24- ق} . قد قيل على ظن أن يجعل {وهم بها} معلقاً بلولا، وهو فاسد، فإن لولا لا يتعلق بما قبلها البتة، بل جوابها يكون بعدها منطوقاً أو محذوفاً، وهانها محذوف، تقديره: لولا أن رأى برهان ربه لحقق [ما هم به، والوقف إذا على {وهم بها- 24- ج} "علل الوقوف، ج: 2، ص: 597. وهناك شروح يطول سردها.



وقف جيد وقيل كاف وقيل مطلق وقيل حسن <sup>1</sup>		بُرْهَانَ رَبِّهِ
قطع حسن وقف كاف <sup>3</sup>	الْمُخْلِصِينَ	السُّوءَ وَالْبَحْشَاءَ
قطع حسن	إِلَّا أَنْ يُسْجَنَ	لَدَا الْبَابِ
قطع حسن وقيل وقف كاف وقيل وقف حسن <sup>5</sup>		أَوْ عَذَابُ أَلِيمٍ
وقف جائز وقيل ليس بوقف <sup>7</sup>	مِنْ أَهْلِهَا	رَأَوْدَتْنِي عَنْ نَفْسِي
وقف جائز وقيل صالح وقيل كاف <sup>8</sup>		مِنَ الْكَاذِبِينَ
وَإِنْ كَانَ فَمِصُّهُ، فُذِّمَ مِنْ دُبُرٍ بَكَذَبَتْ وَهُوَ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴿٢٦﴾ فَلَمَّا رَأَى فَمِصَّهُ، فُذِّمَ مِنْ دُبُرٍ		

- 7 عند النحاس "وقف تام"، القطع والانتناف، ص: 331. وعند السجاوندي "وقف جائز"، علل الوقوف، ج: 2، ص: 597. قال الأشموني: "الظالمون (كاف) ومثله وهمت به وبهذا الوقف يتخلص القارئ من شيء لا يليق بنبي معصوم أن يهجم بامرأة وينفصل من حكم القسم قبله في قوله ولقد همت وبصير وهمم بها مستأنفاً إذ همم من السيد يوسف منفي لوجود البرهان والوقف على برهان ربه ويتبدى كذلك أي عصمته كذلك فالهمم الثاني غير الأول وقيل الوقف على وهمم بها وإن همم الثاني كالأول أي ولقد همت به وهمم بها كذلك وعلى هذا لولا أن رأى برهان ربه متصل بقوله لنصرف عنه أي أريناه البرهان لنصرف عنه ما همم به وحينئذ الوقف على الفحشاء... غاية والله الحمد" منار الهدى، ص: 254.
- 1 عند أبي حاتم "وقف جيد" القطع والانتناف، ص: 332. وعند أبي عمرو الداني والأشموني "وقف كاف" وعند السجاوندي "وقف مطلق" وعند الأنباري "وقف حسن" حيث قال: "وقال آخرون: الهاء كناية عن الفرة كأنه قال: «ولقد همت به وهمم بالفرة» فعلى هذا المذهب يحسن الوقف على (لولا أن رأى برهان ربه) ويتم على (المخلصين)" أنظر: المكتفى، ص: 103. منار الهدى، ص: 254. علل الوقوف، ص: 598. ايضاح الوقف والابتداء، ص: 721.
- 2 عند أبي عمرو الداني "وقف كاف" وعند السجاوندي "وقف مطلق" أنظر المراجع السابقة
- 3 عند أبي حاتم "قطع حسن" وكذا "إِلَّا أَنْ يُسْجَنَ" و "أَوْ عَذَابُ أَلِيمٍ" القطع والانتناف، ص: 332. وعند أبي عمرو الداني والأشموني والأنصاري "وقف كاف". أنظر المراجع السابقة
- 4 عند الأشموني، منار الهدى، ص: 254
- 5 عند أبي عمرو الداني والأشموني "وقف كاف" وعند الأنصاري "وقف حسن" أنظر: المكتفى، ص: 103. منار الهدى، ص: 254. المقصد، ص: 47
- 6 عند الأنباري والأشموني والأنصاري "وقف حسن" وعند أبي حاتم "قطع حسن" ينظر: ايضاح الوقف، ج: 2، ص: 721. المقصد، ص: 47. منار الهدى، ص: 254. القطع والانتناف، ص: 332.
- 7 عند السجاوندي "وقف جائز" على تقدير: وقال: إن كان قميصه. ينظر: علل الوقوف، ص: 598. قال الأشموني "ليس بوقف" لتعلق التفصيل الذي بعده بما قبله. ينظر: منار الهدى، ص: 254.
- 8 عند الأنصاري "وقف صالح" عند أبي عمرو الداني "وقف كاف" عند الأشموني "جائز" ينظر: المراجع السابقة



قَالَ إِنَّهُ مِنْ كَيْدِكُنَّ إِنَّ كَيْدَكُنَّ عَظِيمٌ ﴿٢٨﴾ يُوْسُفُ أَعْرَضَ عَنْ هَذَا وَاسْتَغْبِرَ لِذَنْبِكُ إِنَّكَ كُنْتَ مِنَ الْخَاطِئِينَ ﴿٢٩﴾			
فَكَذَّبَتْ	وقف جائز <sup>1</sup>	مِنْ كَيْدِكُنَّ	وقف جائز وقيل مطلق <sup>2</sup>
الْصَّادِقِينَ ﴿٣٠﴾	وقف جائز وقيل كاف <sup>3</sup>	كَيْدَكُنَّ عَظِيمٌ ﴿٢٨﴾	وقف تام عند نافع <sup>4</sup>
عَنْ هَذَا	وقف حسن وقيل سكتة وقيل تام وقيل قطع تام <sup>5</sup>	وَاسْتَغْبِرَ لِذَنْبِكُ	وقف حسن وقيل وقف جائز والوصل أحسن <sup>6</sup>
مِنَ الْخَاطِئِينَ ﴿٣١﴾	قطع تام وقيل وقف كاف وقف أتم وقيل حسن <sup>7</sup>		
وَقَالَ نِسْوَةٌ فِي الْمَدِينَةِ امْرَأَتُ الْعَزِيزِ تُرَاوِدُ فَتِيلَهَا عَنْ نَفْسِهِ فَذْ شَعَبَهَا حُبًّا إِنَّا لَنَرِيهَا فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴿٣٢﴾ فَلَمَّا سَمِعَتْ بِمَكْرِهِنَّ أَرْسَلَتْ إِلَيْهِنَّ وَأَعْتَدَتْ لَهُنَّ مُتَّكًا وَآتَتْ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِّنْهُنَّ سِكِّينًا وَقَالَتْ أَخْرِجْ عَلَيْهِنَّ فَلَمَّا رَأَيْنَهُ أَكْبَرْنَهُ وَقَطَّعْنَ أَيْدِيَهُنَّ وَقُلْنَ حَاشَ لِلَّهِ مَا هَذَا بَشَرًا إِنْ هَذَا إِلَّا مَلَكٌ كَرِيمٌ ﴿٣٣﴾ قَالَتْ فَذَلِكُنَّ الَّذِينَ لَمْتُنَّنِي فِيهِ وَلَقَدْ رَاوَدْتُهُ عَنْ نَفْسِهِ فَاسْتَعْصَمَ وَلَئِن لَّمْ يَفْعَلْ مَا ءَامَرُهُ لَيُجَنَسَنَّ وَلَيَكُونًا مِّنَ الصَّغِيرِينَ ﴿٣٤﴾			
عَنْ نَفْسِهِ	وقف جائز <sup>8</sup>	شَعَبَهَا حُبًّا	وقف مطلق وقيل حسن <sup>9</sup>
ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴿٣٢﴾	قطع تام وقيل كاف وقف	أَخْرِجْ عَلَيْهِنَّ	وقف جائز وقيل حسن

- 1 عند الأنصاري "وقف جائز" المقصد، ص: 47.
- 2 عند الأشموني والأنصاري "وقف جائز" عند السجاوندي "وقف مطلق". ينظر المراجع السابقة.
- 3 عند الأنصاري "وقف كاف" وعند الأشموني "وقف جائز". ينظر المراجع السابقة.
- 4 قال أبو عبد الله "تمام الكلام عند نافع" القطع والانتفاء، ص: 332 وعند الأشموني والأنصاري "وقف تام" ينظر المراجع السابقة.
- 5 قال أبي حاتم والأنصاري وأبي عمرو الداني والأنباري "وقف تام" وعند الأشموني "وقف حسن" وعند السجاوندي: "سكتة للعدول عن مخاطب إلى مخاطبة". ينظر المراجع السابقة.
- 6 عند الأشموني "وقف حسن" وعند السجاوندي "وقف جائز والوصل أحسن فإن التقدير: لأنك كنت". ينظر المراجع السابقة.
- 7 قول أبي حاتم "قطع تام" وقال أبو عمرو الداني والأنباري "أتم" وعند الأشموني "وقف كاف" وعند الأنصاري "وقف حسن" ينظر المراجع السابقة
- 8 عند السجاوندي "وقف جائز لأن "قد" لتحسين الابداء مع اتحاد القائل". ينظر: علل الوقوف، ص: 598. وأيضا عند الأشموني
- 9 عند السجاوندي "وقف مطلق" وعند الأشموني "وقف حسن"



وقيل كاف <sup>2</sup>		حسن <sup>1</sup>	
وقف حسن <sup>4</sup>	وَفُلْسَ حَلَشَ لِيْلِهِ	ليس بتمام <sup>3</sup>	أَرْسَلْتِ إِلَيْهِنَّ
وقف تمام وقيل حسن وقيل كاف <sup>6</sup>	كَرِيمٍ	وقف تام عند نافع وقيل وقف حسن وقيل وقف كاف وقيل مطلق وقف جائز <sup>5</sup>	مَا هَذَا بَشَرًا
وقف حسن وقيل كاف وقيل تام وقيل مطلق <sup>8</sup>	فَاسْتَعْصَمَ	وقف مطلق وقيل كاف <sup>7</sup>	لَمُتْنِي فِيهِ
		قطع حسن وقيل وقف كاف وقيل تام <sup>9</sup>	أَلَصَّغِرِينَ

- 1 عند النحاس "قطع تام" وعند الأنصاري "وقف حسن" وعند الأشموني "وقف كاف"
- 2 عند السجاوندي "وقف جائز" وعند الأنصاري "وقف كاف عند بعضهم" وعند الأشموني "وقف حسن"
- 3 عند النحاس "ليس بتمام" لأن واعتدت معطوف على أرسلت وكذا متكنا لأن وآتت معطوف"، ينظر: القطع والانتناف، ص: 332.
- 4 عند الأشموني "وقف كاف" وقرأ نافع حاش بغير الألف.
- 5 عند أبي عمرو الداني "وقف كاف" وقال النحاس: "وقف تام عند نافع" وعند الأنباري "وقف حسن" وعند السجاوندي "وقف مطلق" وعند الأشموني "جائز"
- 6 عند الأنصاري "وقف حسن" عند الأشموني "وقف كاف" وقال يحيى بن نصير النحوي تام
- 7 عند السجاوندي "وقف مطلق" وعند الأشموني "وقف كاف"
- 8 عند أبي حاتم "وقف كاف" وقال أبو عمرو الداني "وقف كاف وقيل تام" وكذا الأشموني. وعند الأنباري "وقف حسن" وعند السجاوندي "وقف مطلق: لإضمار قسم، أي: والله لئن". وعند الأنصاري "وقف حسن"
- 9 قال النحاس "القطع على رؤوس الآيات حسن". وعند الأنصاري "وقف تام" عند الأشموني "وقف كاف"



## الخاتمة

في ختام هذا المدخل، يتبين أن علم الوقف والابتداء من العلوم الضرورية لفهم أداء القرآن الكريم وضبط تلاوته، وأن الإلمام بمبادئه الأساسية يمثل خطوة أولى في طريق التعلم في هذا الفن.

وقد اقتصر هذا الكتاب على عرض تعريفي وتمهيدي، تناول فيه المفاهيم الأساسية، وأقسام الوقف والابتداء، مع نماذج تطبيقية مقصودة للتدريب والتعليم، دون توسع في التفصيل أو معالجة المسائل المتقدمة، ليؤدي وظيفته بوصفه مدخلاً تعليمياً. ونأمل أن يكون هذا العمل عوناً للدارسين في بداياتهم، وممهّداً للانتقال إلى المصادر الموسعة والدراسات المتخصصة في علم الوقف والابتداء، التي تعالج قضاياها بمناهج أعمق ومقاربات أوسع.

ونسأل الله تعالى أن ينفع بهذا الجهد، وأن يجعله خالصاً لوجهه الكريم، وأن يوفّق الجميع لخدمة كتابه العزيز، إنه وليّ ذلك والقادر عليه.

